

تأثير القيم الدينية والثقافية على عمل المنظمات الغير حكومية.

The impact of religious and cultural values on the work of NGOs

تاريخ الاستلام : 2020/09/30 ؛ تاريخ القبول : 2021/03/30

ملخص

يعتبر مفهوم المنظمات غير الحكومية من المفاهيم الرحالة أو الوافدة، التي تنتقل من بيئة معرفية واجتماعية إلى أخرى، قد تتقاطع معها أو تختلف جذريا عنها. الإشكالية التي أردنا إثارتها من خلال هذا المقال هي "ما مدى تأثير عمل المنظمات الغير حكومية بالقيم الدينية والثقافية. ومن ذلك تساؤلات فرعية تتمثل في هل المنظمات الغير حكومية تلتزم بالقيم العالمية التي وضعتها مختلف التشريعات الدولية على غرار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقيتي 1966 الخاصة بالحقوق السياسية و المدنية و الخاصة بالحقوق الاقتصادية و الثقافية و الاجتماعية و غيرها من الاتفاقيات العالمية و الإقليمية أم الالتزام بالقيم الدينية والثقافية المحلية في حالة تعارضها.

الكلمات المفتاحية: المنظمات الغير حكومية - القيم العالمية - القيم الدينية والثقافية - تعارض القيم.

1 * أحمد شقورة

2 معلم يوسف

1 مخبر العقود و قانون الأعمال، جامعة الأخوة منتوري قسنطينة 1، الجزائر.

2 جامعة الأخوة منتوري قسنطينة 1، الجزائر.

Abstract

The concept of non-governmental organizations is considered one of the nomadic or expatriate concepts that move from one cognitive and social environment to another, which may intersect with it or radically differ from it. The problem that we wanted to raise through this article is "to what extent the work of non-governmental organizations is affected by religious and cultural values. And from this auxiliary questions represented in whether non-governmental organizations adhere to the universal values established by various international legislation, such as the Universal Declaration of Human Rights and my conventions. 1966 Concerning political, civil and economic rights, economic, cultural and social rights and other global and regional agreements or commitment to local religious and cultural values in case they conflict.

Keywords: NGO concept - the international context of NGO work - religious and cultural values.-conflict.

Résumé

Le concept d'organisations non gouvernementales est considéré comme un concept nomade ou expatrié qui passe d'un environnement cognitif et social à un autre, qui peut l'intersecter ou en différer radicalement. Le problème que nous voulions soulever dans cet article est de savoir dans quelle mesure le travail des organisations non gouvernementales est affecté par les valeurs religieuses et culturelles. Et à partir de ces questions auxiliaires représentées par l'adhésion des organisations non gouvernementales aux valeurs universelles établies par diverses législations internationales, telles que la Déclaration universelle des droits de l'homme et mes conventions. 1966 Concernant les droits politiques, civils et économiques, les droits économiques, culturels et sociaux et d'autres accords mondiaux et régionaux ou l'engagement envers les valeurs religieuses et culturelles locales en cas de conflit.

Mots clés: Concept d'ONG- le contexte international du travail des ONG - valeurs religieuses et culturelles.

* Corresponding author, e-mail: shaqouraahmad@gmail.com

مقدمة:

يعتبر مفهوم المنظمات غير الحكومية من المفاهيم الرحالة أو الوافدة، التي تنتقل من بيئة معرفية واجتماعية إلى أخرى، قد تتقاطع معها أو تختلف جذريا عنها.

ولقد نشأت المنظمات غير الحكومية في الغرب نتيجة للتطورات التاريخية السياسية والاجتماعية والاقتصادية، التي مرت بها وعاشتها هذه المجتمعات، حيث تعددت هذه المنظمات وتوسعت، سواء في جانبها التكويني أو الوظيفي، وأصبحت تعبر عن نمط وأسلوب حياة، وجزء لا يتجزأ من التركيبة السياسية والاجتماعية والثقافية، وفاعل أساسي ومهم في موازين القوى التنافسية أو الصراعية داخل كل الأنظمة السياسية الغربية.

تعتبر المنظمات غير الحكومية بمثابة سلطة مضادة **conter-power** في مواجهة سلطة الدولة، كما تدرج ضمن ما يسمى بالسلطة المعنوية والأخلاقية.

● **الإشكالية:** الإشكالية التي أردنا إثارتها من خلال هذا المقال هي "ما مدى تأثير عمل المنظمات الغير حكومية بالقيم الدينية و الثقافية. و من ذلك تساؤلات فرعية تتمثل في هل المنظمات الغير حكومية تلتزم بالقيم العالمية التي وضعتها مختلف التشريعات الدولية على غرار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان و اتفاقيتي 1966 الخاصة بالحقوق السياسية و المدنية و الخاصة بالحقوق الاقتصادية و الثقافية و الاجتماعية و غيرها من الاتفاقيات العالمية و الإقليمية أم الالتزام بالقيم الدينية و الثقافية المحلية في حالة تعارضها. كيف يكون موقف المنظمات الغير حكومية في حالة تعارض أو تناقض مع النموذج السائد و المهيمن لحقوق الإنسان. و تساؤل أخير هل تتمتع المنظمات الغير حكومية التي تعمل في مجال حقوق الإنسان بالشخصية القانونية الدولية أي أنها لا تخضع لقواعد القانون الداخلي بأبعاده الدينية و الثقافية.

المبحث الأول : مفهوم المنظمات الغير حكومية و خصائصها.

المطلب الأول : مفهوم المنظمات الدولية.

إن مفهوم المنظمة غير الحكومية قد يشير إلى العديد من المنظمات، وحتى الحركات الاجتماعية التي تتداخل وتتقاطع مع بعضها البعض، على غرار جماعات الضغط والجمعيات وحتى المنتديات الثقافية والعلمية.

و تعتبر المنظمات غير الحكومية بمثابة سلطة مضادة **counter-power** في مواجهة سلطة الدولة، كما تدرج ضمن ما يسمى بالسلطة المعنوية والأخلاقية.

ما تجدر الإشارة إليه أن جزء لا يستهان به، من الفكر السياسي والقانوني العربي يستعمل مفاهيم ومصطلحات غير مصطلح "المنظمة غير الحكومية"، وذلك رغبة منه في التذليل على أن العمل

التطوعي المؤسسي أصيل في البيئة العربية، وله رؤيته وقاموسه المفاهيمي هذا من جهة، ومن جهة أخرى تعبير عن موقف الرفض لكل ما يأتي من الغرب بدعوى أنه لا يتناسب مع المنظومة المفاهيمية والقيمية، والخريطة المعرفية والإدراكية للمواطن العربي خصوصا والمسلم عموما.¹

وبناء عليه، نجد العديد من المفكرين العرب و"الإسلاميين" * يستعملون مفاهيم بديلة عن المنظمات غير الحكومية على غرار، "المنظمات الأهلية" أو "الجمعيات الأهلية".

وهناك من يحتاج بان مصطلح " الجمعية" يملك قدرة تحليلية وتفسيرية اكبر من مصطلح "المنظمة"، على اعتبار أن المنظمة غير الحكومية تتعدد وتتوسع تعاريفها، حيث لا يوجد حولها إجماع، حيث ينطبق على وقائع بالغة التنوع، سواء من حيث الحجم، أو الهدف، أو البنية، أو مجالات العمل.

وعلى العموم يعطى لمصطلح المنظمات غير الحكومية وبصفة اخص المنظمات غير الربحية، العديد من التعاريف، والتي وان اختلفت في مصدرها ومبناها فإنها تشترك في مضمونها ومدلولاتها، وعليه سنتطرق إلى أهمها، لنصل في النهاية لوضع تعريف إجرائي يتم توظيفه في بقية أجزاء البحث. وتصنف هذه التعاريف وفق منظورين، منظور المنظمات غير الحكومية ومنظور الجمعيات الأهلية.

ويمكن حصر هذه التعاريف في ما يلي:

ينظر للمنظمات غير الحكومية، كمكون من مكونات المجتمع المدني، حيث تعرف بأنها" مجموعة القيم والأعراف التي يقبلها المجتمع المنظم على نحو سلمي وطوعي.

المنظمات والتجمعات المدنية غير الساعية للوصول إلى السلطة والتي تتوسط بين الأفراد والدولة، ويرتبط أساسا بوجودها، ويكون هناك فاصل بينها وبين الدولة وأجهزتها المختلفة" يشير إلى" مجموع المنظمات التي تناضل وتكافح من اجل بناء المجتمع المدني، حيث تحدد هذه المنظمات أساسا بأهداف غير ربحية وغير مالية. وهي من التعدد والتنوع سواء من حيث الوجود أو البنية و النشاط سواء ما تعلق الأمر بحقوق الإنسان أو البيئة، المنظمات الدينية. الخ.

هذا التعريف يعتبر أن المنظمة غير الحكومية هي كل منظمة تمارس أي نشاط واعي وقصدي بغرض بناء أو استكمال بناء المجتمع المدني، الذي يمثل مكون أساسي من مكونات النظام السياسي الديمقراطي ومظهر من مظاهر الدولة الحديثة والحكم الراشد، حيث تتفاعل الفواعل الدولية والغير الدولية مع بعضها البعض في صناعة مختلف السياسات العامة أو صناعة أي قرار سياسي متعلق بحاضر ومستقبل الدولة والمجتمع.²

الفرع الأول : المفهوم الفقهي للمنظمات الدولية الغير حكومية.

فيعرفها "عمر سعد الله" بأنها "كيانات طوعية تضم عدة أشخاص طبيعيين أو اعتباريين يشتركون معا في مجال النشاط الإنساني أو الاجتماعي أو الثقافي أو العلمي أو المهني ولا يكون من أغراضها تحقيق ربح مادي". تعريف "عمر سعد الله" يركز على الجانب البنوي والوظيفي للمنظمة الحكومية، كما انه لا يضع حدود أو فواصل بين المنظمة التي ينشئها أشخاص طبيعيين، وبين تلك التي ينشئها أشخاص اعتباريون دون اعتبار للقيود التي قد تفرض على كل منهما وظيفيا، وبخاصة في قضايا الدفاع عن حقوق الإنسان.³

أما "سالومون وانهاير" فيعرفان المنظمة غير الحكومية بأنها" تلك التي تستجيب للشروط التالية: أن تكون غير حكومية، تدار نشاطاتها من طرف أعضائها بالاستقلال عن أي جهة خارجية، وان تكون رسمية وشرعية، وتكون غايتها غير مستهدفة للربح، وان تكون غير حزبية وان تكون أخيرا قائمة على حد أدنى من العمل التطوعي.

كما عرفت أمانى قنديل، إجرائيا بأنها" منظمات تطوعية إلى حد ما، لا توزع أرباح على مجلس الإدارة أو الأعضاء، لا تسعى إلى الربح ولها إدارة ذاتية، لها هيكل تنظيمي رسمي، وهي مستقلة بشكل كبير عن الحكومة، كما أنها تتبنى أهدافا سياسية

(الديمقراطية وحقوق الإنسان)، ولكن لا تخضع في أنشطتها لمرشح سياسي أو حزب سياسي.⁴

الفرع الثاني: المفهوم الدولي للمنظمات الغير حكومية.

وتعرفها هيئة الأمم المتحدة بأنها "عبارة تطلق عادة على المجموعات الطوعية التي لا تستهدف الربح، ينظمها مواطنون على أساس محلي أو قطري أو دولي. ويتمحور عملها حول مهام معينة ويقودها أشخاص ذوو اهتمامات مشتركة، وهي تؤدي طائفة متنوعة من الخدمات والوظائف الإنسانية، وتطلع الحكومات على شواغل المواطنين، وترصد السياسات وتشجع المشاركة السياسية على المستوى المجتمعي. وهي توفر التحليلات والخبرات وتعمل بمثابة آليات للإنذار المبكر، فضلا عن مساعدتها في رصد وتنفيذ الاتفاقات الدولية. ويتمحور عمل بعض هذه المنظمات حول مسائل محددة من قبيل حقوق الإنسان والصحة والبيئة.

أما البنك الدولي فيعتبرها "منظمات خاصة مستقلة جزئيا أو كليا عن الحكومات، وتتسم بصورة رئيسية، بان لها أهداف إنسانية أو تعاونية أو أكثر من كونها أهداف تجارية، وتسعى بصورة عامة إلى تخفيف المعاناة، وتعزيز مصالح الفقراء وحماية البيئة وتوفير الخدمات الاجتماعية الأساسية، والاضطلاع بتنمية المجتمعات"⁵

ويعرفها المنتدى الاورو-متوسطي، بأنها "تلك الحركات التي تعمل بصورة مستقلة عن السلطات الرسمية، وتتأى بنفسها عن مناصرة المصالح التجارية والأحزاب السياسية مستندة في ذلك على القيم العالمية لحقوق الإنسان، والقيم الديمقراطية، واحترام القانون الدولي دون أن تهدف إلى الربح".

المتمعن في التعاريف الثلاثة السابقة،- والتي يمكن اعتبارها تعاريف مؤسسية، بمعنى أنها صادرة عن مؤسسات دولية وإقليمية- يلاحظ أن كل مؤسسة عرفت المنظمات غير الحكومية انطلاقا من رؤيتها ووظيفتها التي وجدت من اجلها. فاستعملت الأمم المتحدة في تعريفها مصطلح "المجموعات الطوعية" والتي لا تختلف مهامها وأهدافها عن أهداف الأمم المتحدة. أما البنك الدولي فاستعمل مصطلح "منظمات خاصة"، فهو يعتبرها منظمات لها خصوصيتها، هذه الخصوصية تكمن في النشاطات التي تقوم بها، وبخاصة تلك التي تتعلق بالرؤية الاقتصادية التي يحملها البنك العالمي. وأخيرا المنتدى المتوسطي استعمل مصطلح "الحركات"، والذي يغلب عليه الطابع السياسي والاجتماعي، وهذا ناتج عن الرؤية الثقافية الأوروبية، التي تحاول دائما أن تعطي الانطباع بأسبقية أوروبا في التأصيل لقضايا الفكر السياسي التي تدور حول حقوق الإنسان والديمقراطية.⁶

الفرع الثالث: المفهوم القانوني للمنظمات الغير حكومية.

استعمل قانون الجمعيات الجزائري مفهوم الجمعية بدل المنظمة غير الحكومية، حيث نجد في القانون رقم 12-6 المؤرخ في 12 جانفي 2012 والمتعلق بالجمعيات، الذي ينص في مادته الثانية على ما يلي: "تعتبر الجمعية في مفهوم هذا القانون، تجمع أشخاص طبيعيين أو معنويين على أساس تعاقدية لمدة محددة أو غير محددة. ويشترك هؤلاء الأشخاص في تسخير معارفهم ووسائلهم تطوعا ولغرض غير مربح من أجل ترقية الأنشطة وتشجيعها، لا سيما في المجال المهني والاجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي والرياضي والبيئي والخيري والإنساني.

بدوره عرف المشرع المغربي الجمعية في القانون رقم 1-58-376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 الموافق ل 15 نوفمبر 1958 و القانون المعدل رقم 73-283-1 بتاريخ 6 ربيع الأول 1393 الموافق ل 10 افريل 1973، في الفصل الأول من

الجزء الأول المتعلق بتأسيس الجمعيات، الجمعية بالشكل التالي: "الجمعية هي اتفاق لتحقيق تعاون مستمر بين شخصين أو عدة أشخاص، لاستخدام معلوماتهم أو نشاطاتهم لغاية غير توزيع الأرباح فيما بينهم. وتجري عليها فيما يرجع لصحتها، القواعد القانونية العامة المطلقة على العقود والالتزامات".⁷

كما لم يخرج المشرع التونسي عن هذا السياق، حيث جاء في القانون 154 ل 7 نوفمبر 1959 في العنوان الأول تحت مسمى التكوين والإدارة، الباب الأول: الجمعيات العادية، في الفصل الأول، أين اقر بأن الجمعية: "هي الاتفاقية التي يحصل بمقتضاها بين شخصين أو أكثر جمع معلوماتهم أو نشاطاتهم بصفة دائمة ولغايات دون الغايات المادية، تغنم من ورائها الأرباح وتخضع الجمعيات لتأسيسها للمبادئ العامة في المعاملات والعقود المدنية". أما المرسوم عدد 88 المؤرخ في 24 سبتمبر 2011، المتعلق بتنظيم الجمعيات في الباب الأول والخاص بالمبادئ

العامة، الفصل الثاني، عرف الجمعية بأنها: "هي اتفاق بين شخصين أو أكثر يعملون بمقتضاها وبصفة دائمة على تحقيق أهداف باستثناء تحقيق الربح".

من خلال التعاريف السابقة يمكن استخلاص العناصر المكونة للجمعية الأهلية، وهي:

- أنها اتفاق، الاتفاق يتكون من شخصين أو أكثر، - تمتاز بالديمومة، تطوعية، غير ربحية، تمارس نشاط قانوني.

المطلب الثاني: خصائص المنظمات غير الحكومية.

للمنظمات الغير حكومية خصائص تتميز بها ثم الاستناد في بعضها للتعريف التي تم تقديمها فيما أعلاه نجزها فيما يلي:⁸

الفرع الأول: ضرورة وجود شكل.

استنادا للتعاريف السابقة، يمكن استنباط أهم الخصائص، التي تختص به المنظمات غير الحكومية، حيث يمكن إجمالها فيما يلي:

- أن يكون للمنظمة غير الحكومية شكل مؤسسي أو تنظيم هيكلي، يميزها عن مجرد تجمع مؤقت لمجموعة من الأفراد. بمعنى أنها تشكل بناء مؤسساتيا وجهازا إداريا وبشريا.⁹ فالإطار المؤسسي والهيكلية يضمن استمرارية المنظمة. فطابع الاستمرارية من أهم الخصائص التي يجب أن تحظى بها أي منظمة. فالمنظمة شعورية واختيارية وهادفة. ولاستمراريتها يجب أن تتوفر على عناصر ضرورية لإقامتها وعناصر ضرورية لاستمراريتها. أما العناصر الضرورية لإقامتها، فتتمثل في الاتصال،

الرغبة في المساهمة المجتمعية، ووجود هدف مشترك. أما العناصر الضرورية لاستمرارية المنظمة، فهي الفعالية، الكفاءة وذلك بقدرتها على تحقيق أهدافها.¹⁰

إن الاستمرارية تتطلب الاحلالية والاستبدالية، بمعنى أن رهان المنظمة وديمومتها لا يتوقفان على الأشخاص وإنما على كيان المنظمة في حد ذاته. فالأشخاص زائلون والمنظمة باقية، وبالتالي فالتركيز يكون على الأدوار وعلى تنفيذ هذه الأدوار وليس من ينفذها، حيث يمكن إحلال أشخاص محل أشخاص آخرين، لأن الأدوار باقية والأشخاص متغيرون.

الفرع الثاني: الاستقلالية.

وهي شرط أساسي لقيام ما يسمى بالمنظمة غير الحكومية، لأنها تمنحها البيئة المناسبة للقيام بعملها بكل مرونة وبكل حرية، وذلك بعيداً عن الضغوطات التي قد تمارس عليها من طرف الحكومات أو المؤسسات أو الجماعات وحتى الأفراد، وتتمظهر الاستقلالية في ثلاثة جوانب:

- أ- الاستقلال من حيث النشأة بمعنى أن تنشأ المنظمة غير الحكومية بمبادرة من أفراد أو هيئات خاصة من دون تدخل الجانب الحكومي في نشأتها وإعلان تشكيلها.
- ب- الاستقلال الإداري، الذي يشير إلى مدى ما تتمتع به المنظمة من استقلالية في تسيير شؤونها الداخلية بعيداً عن تدخل الدولة في هذه الشؤون.
- ج- الاستقلال المالي ويتحدد من خلال تحديد مصادر تمويل المنظمة، وهل تتلقى جزءاً من تمويلها من جانب الدول أم أنها تمويل نفسها بنفسها.¹¹

الفرع الثالث: التطوعية.

تقوم المنظمات غير الحكومية، على مبدأ أخلاقي جدير بالاحترام والتقدير، وهو اللاربحية. فالمنظمات غير الحكومية لا تستهدف الربح في عملها، ولهذا يطلق عليها البعض اسم الحركات الاجتماعية، على أساس أنها قامت في أول الأمر على دعائم العمل الجماعي التطوعي الناشئ أصلاً من الرغبة في التعاون والمساعدة والتضامن، وتحقيق غايات غير تجارية. فصفة اللاربحية تعتبر معياراً أساسياً في تصنيف المنظمات غير الحكومية وتحديد ماهيتها، حيث عرفها القانون الفرنسي الصادر في 1901/07/01 بأنها "اتفاقية، يشترك بموجبها الأشخاص في تسخير معارفهم، وأن هذا الاشتراك لا يستهدف الربح". فهي تسعى إلى تحقيق مصلحة عامة، تتمثل في تقديم الدعم والمساندة للأفراد وحفظ كرامتهم. غير أن خاصية اللاربحية، لا يعني أن المنظمة غير الحكومية لا تبحث عن مصادر تمويل لنشاطاتها، أو تكثف بالتبرعات والهيئات واشتراكات الأعضاء، بل تقوم ببيع ونشر الكتب والمنشورات التي تسمح لها بتدعيم ميزانيتها من أجل الاستمرار في العمل.¹²

الفرع الرابع: فكرة التخصص.

إن تعقد الحياة الاجتماعية للأفراد واتساع حاجاتهم المادية والمعنوية، وزيادة نسب الوعي والإدراك عند الأفراد فيما يخص حقوقهم، سواء كانت طبيعية أو ما أقرتها القوانين والمواثيق الدولية، وما صاحب ذلك من محاولة النظم السياسية الحاكمة وبخاصة الاستبدادية منها لتقوية قبضتها التسلطية وتقوية أدوات القمع والإرهاب، في مواجهة الخصوم والمعارضين، أثر على عمل ونشاط المنظمات الحقوقية، حيث تعددت وتنوعت تخصصاتها، فأصبحت منخرطة في العديد المجالات ومدافعة عن العديد من الشرائح الاجتماعية.

فإلقاء نظرة متفحصة على المنظمات النشطة في مجال حقوق الإنسان، سواء على المستوى المحلي، أو الإقليمي، أو الدولي، نجد نوعين من هذه المنظمات: منظمات يمكن وصفها بأنها منظمات غير حكومية شمولية، بمعنى أنها تدافع عن حقوق الإنسان بصفة كلية وشاملة. وهناك منظمات متخصصة في الدفاع عن حق من الحقوق يخص شريحة اجتماعية واحدة على الأقل. وذلك كالتالي:¹³

- جمعيات تدافع عن حرية التعبير وإبداء الرأي .
- جمعيات ومراصد تدافع عن حقوق السجناء .
- مراصد وجمعيات لحماية حقوق الطفل .

- جمعيات من أجل المساواة .
 - جمعيات لمناهضة الميز العنصري .
 - جمعيات للمساعدة القانونية والقضائية لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان.
- المبحث الثاني: السياق الاجتماعي و السياسي لعمل المنظمات الغير حكومية.**

المطلب الأول: مستويات ودعائم المنظمات الغير حكومية.

تخضع المنظمات الغير حكومية في نشاطها لمستويات و دعائم ترتكز عليها نتعرض لها بالوصف و شيء من التحليل فيما يلي:

الفرع الأول: مستويات الغاية من المنظمات الغير حكومية.

إن للمنظمات غير الحكومية، متغيرات تؤثر فيها و في مختلف العلاقات التي تربط بين بعضها البعض. وفي هذا الإطار يوجد العديد من المستويات ، كل مستوى يعكس الغاية من وجود منظمة غير حكومية ، يمكن حصرها في ما يلي:

- مستوى النوايا intentions ، بمعنى الأهداف التطوعية التي تسعى المنظمات غير الحكومية، إلى تحقيقها. فالأهداف تمثل أهم بعد من الأبعاد الوظيفية، بل والوجودية لحياة المنظمة واستمراريتها.
- مستوى الضمير الجمعي conscience collective والذي هو أساس الفعل المنظماتي. حيث يمثل الثقافة التي تسبح فيها كل مؤسسات مجتمع معين، وتنتقي منها القيم التي تدفع إلى العمل التطوعي. فالضمير الجمعي هو نتاج بيئة تتوفر على مجموعة من المفاهيم، على سبيل المثال، مفهوم الديمقراطية، مفهوم التنمية، حقوق الإنسان، دور المرأة، منظومة قيمية. ومستوى الضمير الجمعي ليس بالضرورة أن يتقاطع مع مستوى النوايا والأهداف.
- مستوى الوظائف الاجتماعية fonctions sociales للمنظمات غير الحكومية ببعديها الجزئي والكلي micro /macro-dimension في علاقتها مع شبكة العلاقات الاجتماعية في أي مجتمع. فعلى مستوى البعد الجزئي نجد بعض المنظمات تركز اهتمامها على قضية اجتماعية واحدة مثل محاربة الفقر مثلا. أما على مستوى البعد الكلي، نجد المنظمات الإنسانية، والتي تدافع عن حقوق الإنسان وفق رؤية شمولية، تأخذ بعين الاعتبار حقوق الإنسان السياسية والاقتصادية والاجتماعية الثقافية. ولهذا قد تتخرب هذه المنظمات غير الحكومية في نوع من النقد الاجتماعي والسياسي، وقد تساند بعض الحركات الشعبية التي كانت ضحية لبعض الآثار السياسية السلبية، أو ضحية نظام اقتصادي واجتماعي يخلق اللامساواة واللاتكافؤ.

الفرع الثاني: دعائم عمل المنظمات الغير حكومية

يتوقف كيان ووجود المنظمة غير الحكومية على ثلاث دعائم أساسية، تمنحها قيمة اعتبارية مهمة، ومكانة مفصلية ووجودية بالنسبة للمجتمع والأفراد على حدّ سواء. وتتمثل هذه الدعائم في: الرؤية، القيم، الرسالة.

✓ الرؤية.

تمثل الرؤية ما يمكن تسميته بالمنظومة المعرفية، التي تنطلق منها المنظمة في رؤيتها لذاته، ولمحيطها، وللآخرين، وللرسالة التي تحملها. فالرؤية تمثل موقف من الواقع السياسي والاجتماعي الذي تسعى المنظمة لتغييره. فهي تمثل الفلسفة التي توجه قراراتها وسلوكيات أعضائها فالرؤية الواضحة والمحددة تشكل أداة قوية لتحفيز

الموظفين والمتطوعين الآخرين بالانضمام إليها. وبالتالي فرؤية المنظمة غير الحكومية للدفاع عن حقوق الإنسان، تعني رؤيتها للإنسان ذاته، وكيونته، وقصدية وجوده في هذا العالم. ورؤيتها لطبيعة الدولة والنظام السياسي، وما لذي يجب عمله لترقية وضعية حقوق الإنسان، وتحسين حياة الناس. وبالتالي تصبح رؤية المنظمة مصدر الهام لبقية الناس الآخرين، مما يحفزهم ويشجعهم على الانخراط فيها أو تقديم الدعم والمساندة لها، كما قد تصبح نموذجاً يدفع البعض إلى إنشاء منظمات غير الحكومية الخاصة به.

✓ المكوّن القيمي

القيم هي المبادئ التي تتعهد المنظمة، بالالتزام بها في جميع نواحي عملها. فالمنظمة هي التي تختار القيم التي تكشف عن نظرتها ورأيها في العالم أو للرسالة التي تدافع عنها.

فجّل المنظمات غير الحكومية للدفاع عن حقوق الإنسان، إن لم نقل كلها تؤمن بقيم عالمية حقوق الإنسان ولائقيتها، وبالتالي دفاعها عنها يدخل في صميم مهمتها وأهدافها.

فالإتفاق على القيم وأهميتها، يجعل منها المحرك والموجه لسلوكيات أعضائها وقراراتهم فيما يخص:

- المشاريع والنشاطات التي تقوم بها المنظمة، عن طريق الفعل التواصلي، وذلك بتنظيم لقاءات، وورشات للتدريب، والتثقيف حول القضايا المطروحة، من خلال النقاش الديمقراطي الحر.
- العمليات الداخلية، وذلك بترسيخ قيم الاحترام والتسامح بين أعضاء المنظمة، فالمنظمة التي لا تحافظ على حقوق أعضائها، لا يمكنها حماية حقوق الآخرين. كما يجب عليها تشجيع المبادرات التي تزيد من فعالية المنظمة ومصداقيتها.¹⁴
- العلاقات الخارجية، وذلك بنسج علاقات مكثفة وشفافة مع المنظمات الأخرى بغرض إقامة شراكات، لتبادل الخبرات والتجارب، وتقديم الدعم والمساندة، والاستشارات القانونية والإجرائية، في الحالات التي يتعرض لها أعضاء المنظمة للمتابعة القضائية مثلاً.
- المطلب الثاني : مستلزمات عمل المنظمات الغير حكومية
- الفرع الأول : الخضوع لمبدأ الشرعية
- إن شرعية أي كيان أو مؤسسة تعني امتلاكه القبول والرضا المجتمعي، نتيجة لما يحققه من إنجازات تعود بالنفع على أولئك الذين تتصرف باسمهم. فالشرعية هي تجسيد للإرادة الاجتماعية والتعبير عنها، وعن قيمها وأهدافها.¹⁵
- إن الشرعية مفهوم معنوي غير حسي يقوم على الاقتناع بأن القواعد الصادرة عن الدولة تمت وفقاً للإجراءات المحددة في النظام القانوني أو الدستوري. فالشرعية في تقديري مخرج من مخرجات الضمير الجمعي، الذي هو انعكاس للثقة التي تربط بين الحكام والمحكومين، من أجل العمل لتحقيق المصالح الوطنية، وفق استراتيجية مضبوطة ورؤية واضحة تستند إلى مرجعية متفق عليها.

بناء على ما سبق، فإن اعتبار منظمة غير حكومية شرعية يعني، بان عامة الناس يعتقدون أنها تعالج حاجة اجتماعية، وبأن أعضائها يضعون تلك الحاجة الاجتماعية فوق مصالحهم الخاصة. فشرعية وجود وعمل أي منظمة حكومية، تستمد من كونها، أن لديها مهمة واضحة وذات صلة بالواقع وتركز اهتمامها على تلبية حاجة ملحة للمجتمع الأهلي أو حاجة مجتمعية أخرى. ويتوقف تكريس المنظمة لشرعيتها على إدارتها الجيدة والفعالة، وان تكون محكومة بإرادة جادة وصرامة وصدق في العمل. فأى تراخ وانحراف عن الأهداف الحقيقية التي أنشئت من أجلها المنظمة، يؤدي ذلك

إلى تراجع شرعيتها. فمن الناحية الشرعية، قد تتباين وتتفاوت بدرجة كبيرة، حيث يتوقف ارتفاعها أو انخفاضها بمدى قدرتها على تحقيق احتياجات ومطالب الشرائح المشمولة بخطابها الحقوقي.¹⁶

وعلى كل فان شرعية أي منظمة حكومية ترتكز على:

- الاستناد إلى منظومة قانونية، تعبر عن دولة القانون.
- مرجعية فلسفية وسياسية تحدد كينونة المنظمة، وكينونة المجتمع، وكينونة الدولة.
- الالتزام بالأهداف والقيم الاجتماعية والثقافية للمجتمع، وذلك بإبراز هويته وانسجامه النفسي.
- الواقعية والانجاز على الأرض. فعامل الانجاز من العوامل الأساسية، بل مصدر مهم لشرعية المنظمة غير الحكومية، حيث ترتبط بمدى الاستجابة لمطالب المواطنين والانتصار لقضاياهم وحقوقهم، والوقوف إلى جانبهم في مواجهة أي سلطة تمارس عليهم الظلم المادي والحيث السياسي.

علاوة على ما سبق، تتمتع المنظمات غير الحكومية بما يمكن تسميته شرعية قانونية التي تسند إلى مصدرين أساسين: النصوص القانونية الوطنية والنصوص القانونية الدولية.

فأما النصوص القانونية الوطنية فقد تمت الإشارة إلى بعضها أعلاه ، وذلك من خلال تضمين قوانين الدول للعديد من المواد القانونية التي تسمح بإنشاء المنظمات غير الحكومية وضبط طرق عملها وتنظيمها وأساليب تمويلها. أما النصوص الدولية، فتجدر الإشارة إلى المادة 71 من ميثاق الأمم المتحدة والتي تنص على أن " للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يجري الترتيبات المناسبة والتشاور مع المنظمات غير الحكومية". وفي 23 ماي 1968 اصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي القرار 1269(د-24) وحدد فيه الصفة الاستشارية للمنظمات غير الحكومية والتي تتمثل في:

- أن تكون أهداف ومقاصد المنظمة معنية بمسائل تدخل في اختصاص المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- أن تكون أهداف ومقاصد المنظمة منسجمة مع روح ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده ومبادئه.
- تتعهد المنظمة غير الحكومية بدعم أعمال الأمم المتحدة وتعزيز المعرفة بمبادئها ونشاطها.
- أن تدار المنظمة بطريقة ديمقراطية، وأن تكون موارد المنظمة المالية واضحة ومستقلة وأن تكون المنظمة ذات مكانة دولية ومعترف بها.¹⁷

وعليه فان المنظمة التي تدار بطريقة انفرادية أو تسلطية، بحيث تصبح يسيطر عليها شخص واحد يخضعها لسلطانه وإرادته، فإنها تفقد شرعيتها. فبغيب القيادة والإدارة الناشطتين الموزعة على عدة أفراد لن تكون هناك أية ضوابط أو توازنات لمنع الاستخدام الخاطئ أو السيئ لموارد المنظمة. فالمنظمة تحتاج إلى قيادات فاعلة، قادرة على خدمة الصالح العام.¹⁸

الفرع الثاني : مبدأ المساءلة.

إن المساءلة آلية من آليات الرقابة التي تمارسها الأطراف التي ترتبط بها المنظمة، تمويلاً، وعضوية، ووظيفياً. فيتعين على المنظمة غير الحكومية أن تخضع للمساءلة من عامة الناس، وأن تستجيب لهم، لأنها وجدت أصلاً لخدمة مصالحهم، بمعنى خدمة الصالح العام. فالممولون يتوقعون إن تقوم المنظمة بإففاق الأموال بطريقة عقلانية وشفافة

أما الأفراد الذين تتحدث المنظمة باسمهم، فيتوقعون من المنظمة أن تعمل على تحقيق مطالبهم، وان تعاملهم باحترام، أما الشركاء فينتظرون من المنظمة الوفاء بالتزاماتها والصدقية في العمل.

وتنصب مساءلة المنظمة غير الحكومية على الجوانب التالية:

- 1- المهمة: والتي تعني السبب الذي وجدت المنظمة من أجله، فمثلا المنظمات غير الحكومية الحقوقية مهمتها الأساسية هي حماية حقوق الإنسان، وبالتالي يجب أن تكون في مستوى التعهدات والوعود التي تقطعها على نفسها، وان تكون قادرة على تحقيق قيمة مضافة للرأسمال الاجتماعي والقيمي والرمزي لدفع المسيرة الحضارية للمجتمع.
- 2- الحكم الرشيد: ويقصد به الإدارة الأخلاقية والفعالة، كما يتمثل في مجمل النشاطات والمهام التي يقوم بها مجلس إدارة يقوم بالتوجيه والإشراف اللازمين لأداء المنظمة لمهامها. فالحكم الرشيد يعكس حقيقة ما يسميه "كارل بوبر" بالعالم الثاني، أي العالم الذاتي، الذي يتمثل في القيم والضمير، والخطط والنشاطات التي تباشر وتمارس من خلال هذه الخطط، عن طريق جهودات لمراقبة العالم الأول الذي يمثل الأشياء المادية. حيث يمثل الحكم الرشيد البنى الموضوعية المنتجة من طرف الأفراد، بطريقة مقصودة أو لا. فهو منظومة يحكمها منطق مهيم الذي هو محصلة كل الجهود الجزئية المقدمة، من طرف القطاع الخاص والعام والمجتمع المدني، للتأثير في توجهات مختلف الفواعل فيما بينها في الاتجاه الذي يخدم مصالح كل طرف.¹⁹
- 3- النتائج: من الطبيعي، أن يكون للمنظمة غير الحكومية رؤية واضحة، وأهداف محددة، وإستراتيجية قادرة على تجسيد تلك الأهداف على ارض الواقع. فالعبرة بالنتائج كما يقال، فوجود المنظمة ليس من باب الترف الفكري وإنما من أجل تحقيق نتائج ملموسة، وذلك لاستمرارية وجودها واستمرارية الحصول على الدعم المادي والمعنوي.

الفرع الثالث : محددات العمل التطوعي.

يقصد بمحددات العمل التطوعي تلك العناصر أو العوامل التي تؤثر سلبا أو إيجابا في درجة إقبال أفراد المجتمع على العمل التطوعي وانخراطهم فيه، سواء كان ذلك فرديا أو جماعيا. و تتمثل أهم تلك المحددات في:

✓ المحددات الاجتماعية.

تعتبر المحددات الاجتماعية من أهم المحددات التي تلعب دورا كبيرا في تشكيل الحوافز والدافعية لدى الأفراد للتوجه نحو العمل التطوعي وبخاصة المؤسساتي من. فالمحددات الاجتماعية هي التي تتحدد على ضوءها العلاقات التبادلية بين الأفراد بين بعضهم البعض، أو بينهم وبين الجماعات، وذلك انطلاقا من الأنماط السلوكية والقيم الاجتماعية السائدة. فالتبادلية، تعني أن "يقدم شخص ما شيئا ذا فائدة وقيمة بمقابل الحصول على شيء آخر ذا قيمة وفائدة"

وعلى الرغم من أن الأفراد لا يمكن أن يكونوا دائما عقلانيين في سلوكياتهم وتصرفاتهم وقراراتهم، فإنه لا يمكن تجاهل تأثير وقوة الهياكل والبنى الاجتماعية، التي تشكل تصوراتنا للعالم، وكذا خبراتنا داخلها، كما أنها تلعب دورا جوهريا في تشكيل تفاعلاتنا مع الآخرين.²⁰

هذه التفاعلات و البنى المؤسساتية الحديثة او التقليدية لها تأثير كبير على الدور، الذي يؤديه الفرد في نشاط أو عمل ما، باعتبار الدور أحد عناصر التفاعل الاجتماعي، وهو نمط متكرر من الأفعال المكتسبة التي يؤديها الشخص في موقف معين.

وبالتالي فدور المحددات الاجتماعية في العمل التطوعي، وبخاصة في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان جد مهمة، حيث نجد طرفي العلاقة هما الدولة والفرد، أو المنظمة التي تتبنى مطالبه، وبالتالي شرط التبادل المبني على حق الرفض والقبول بالنسبة لطرفي العلاقة غير مطروح أصلاً، بالصيغة التي تقترحها العملية التبادلية. فحقوق الإنسان لا يمكن قياس قيمتها مادياً، وليست قابلة للمساومة، وبخاصة للمطالبين بها، فهي ليست حقوق يمكن التنازل عنها، كما أنها ليست منحة، تمنحها الدولة متى تشاء، وتمنعها متى تشاء.

من المؤكد، إن البشر لهم رغبات وحاجات مختلفة وأساسية يسعون إلى إشباعها. وبما أن حاجات البشر قد تتقاطع، وقد تتعارض مع بعضها؛ فعند التعارض، قد يجد الإنسان نفسه في وضع لا يستطيع أن يشبع حاجاته من خلاله، أو قد يعيق هذا إشباع هذه الحاجات، ما يؤدي به إلى البحث عن قنوات أو اطر تنظيمية، شرعية كانت أو غير شرعية، بوسائل سلمية كانت أو عن طريق العنف لتلبية تلك الحاجات. وتنقسم إلى قسمين، حاجات مادية وأخرى معنوية. فأما الحاجات المادية، فهي الطعام واللباس، والمسكن... الخ، أما الحاجات المعنوية، فهي تتعلق بالحرية والهوية، العدالة، والانتماء.²¹

ولقد قام الباحث "ماسلو" بتقديم سلم للحاجات **The Hierarchy Needs**، بحيث يوضح هذا السلم الحاجات الإنسانية على سلم من خمس درجات، وان هذا السلم يفترض أن الإنسان يحتاج إلى إشباع حاجاته الأساسية أولاً، ثم يحاول الانتقال إلى الدرجة العليا وهذه المستويات، هي:

المستوى الأول: الحاجات الطبيعية (الفسولوجية)، من مأكلاً ومشرب، ولباس و نوم... الخ.

المستوى الثاني: حاجات السلامة والأمن، المأوى، الأمان الاقتصادي.

المستوى الثالث: الحاجات الاجتماعية والانتماء، العلاقات مع الآخرين.

المستوى الرابع: الحاجة إلى التقدير الذاتي، (احترام الذات، الاعتراف بالذات/الانجاز، الكرامة).

المستوى الخامس: تحقيق الذات (تحقيق ما يستطيع المرء تحقيقه).

إذا سلمنا أن حقوق الإنسان حاجة من الحاجات المعنوية، فإن نشأة وبناء المنظمات غير الحكومية هو للدفاع عنها، وتلبية هذه الحاجة، والتي يمكن إدراجها ضمن المستوى الرابع والخامس.

فمستوى الوعي السياسي والثقافي، الذي وصل إليه المواطن، سمح له بإعادة اكتشاف ذاته، وإنسانيته، بل اكتشاف كينونته، وانه ليس مجرد قطعة في آلة إنتاجية، أو مجرد بطن يستهلك كل ما تجود به عليه الدولة أو المنظمات الدولية، بحيث تصبح الحاجات المعنوية، من كرامة وحرية، أي حقوق الإنسان على سلم أولوياته.

✓ المحددات القيمية.

تمثل المحددات القيمية أهمية كبير وتأثير قوي على شخصية الفرد، وتحدد شخصيته من خلال نظرته للأشياء والمضمون والمعنى الذي يمنحه لها. فالقيم باعتبارها مقومات معيارية لا مادية، ذاتية كانت أو مكتسبة ترتبط ارتباط وثيق بمفهوم التنشئة الاجتماعية.

وهي تمس العلاقات الإنسانية بكافة صورها، ذلك لأنها ضرورة اجتماعية، ولأنها معايير وأهداف، لا بد أن نجدها في كل مجتمع منظم سواء كان متقدما أو متأخرا، فهي تتغلغل في الأفراد في شكل اتجاهات، ودوافع، وتطلعات، وتظهر في السلوك الظاهري الشعوري واللاشعوري.

إن حقوق الإنسان حسب النموذج المعرفي الغربي لوضعيه هي حقوق طبيعية، وأنها منحة من الله تعالى، حسب النموذج المعرفي الإسلامي، وبالتالي فهي تملك قيمتها في ذاتها، ومن الأهمية والاعتبارية، التي أولها الشرع الحكيم. أي أن الله عز وجل من وضع فيها هذه القيمة، من تلك القيمة التي أعطاها للإنسان المتمثلة في صفة التكريم. بالمقابل هناك البعض من حقوق الإنسان، الإنسان نفسه من منحها قيمتها واعتباريتها، على سبيل المثال زواج المثليين في الغرب، حقوق الشواذ، وغيرها من الحقوق التي ترتبط بالبيئة والقيم الثقافية الغربية.²²

وعليه، فإن القيم سواء أكانت موضوعية أو ذاتية، فهي تلعب دورا كبيرا في حث الناس ودفعهم إلى السلوك التطوعي، الناتج عن الرغبة في مساعدة الذات ومساعدة الآخرين، واستجابة للجانب الخير في الإنسان.²³

خاتمة:

مما سبق نستنتج ان هناك متغيرات متباينة تجعل المنظمات الغير حكومية في ورطة حقيقية مردها تناقضات موجودة في بعض الأحيان بين القيم العالمية التي تتبناها المنظمات الدولية و القيم المحلية التي يكون مرجعها الدين و الثقافة المحلية . و فيما يلي النتائج مجموعة في جزئين ، جزء يمثل نقاط قوة المنظمات الدولية أو با لأحرى القيم العالمية و جزء آخر يمثل نقاط قوة الطرح المحلي بقيمه الدينية و الروحية .

النتائج التي تصب في تفضيل القيم العالمية :

- إن العلاقة بين الدولة -السلطة الممثلة في الحكومة- والمنظمات غير الحكومية المدافعة عن حقوق الإنسان، تتسم بالمنافسة والخصومة والندية، وقد تصل إلى حالة العداة التي قد تلجأ فيها الدولة-السلطة- بخاصة الدولة التسلطية-، إلى استعمال العنف والقوة في التعامل مع النشطاء الحقوقيين فالعلاقة بين الطرفين، في اغلب الأحيان تتخذ نوعا من اللعبة الصفرية، بمعنى ربح طرف، يعتبر خسارة للطرف الآخر. اذن فالعلاقة مبنية على التنافس، وحتى الصراع وذلك ناتج، عن اختلاف التصورات والرؤى، حول طبيعة الدولة و قيم المجتمع الدينية و الثقافية . حتى وان كان كل منهما يدعي أن ما يقوم به لخدمة المصلحة العامة.
- بما أن العمل التطوعي جهد بشري وأموال تبذل، يشكل ما يمكن تسميته الجهد الاستدراكي، الذي يعوض مواطن القصور في النظم الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وحتى السياسية، على تحقيق العدالة الاجتماعية، هذا على مستوى العمل الجماعي. أما على مستوى العمل الفردي، فهو أيضا نوع من الاستدراك، على تقصير الفرد تجاه ربه، وتجاه مجتمعه.
- إن الرغبة في تحقيق الذات والدفاع، عن القيم ونشر المبادئ التي يؤمن بها الإنسان، وهذا الدافع مطلب أساسي للنفس البشرية، فكلما كانت تلك الحاجات مهددة بالزوال أو تمّ الاعتداء عليها، كلما خلقت الدافع للمحافظة عليها أو استرجاعها.

- التطوع من اجل حب الآخرين، وتقديم المساعدة لهم هذا من جهة، ومن جهة أخرى قد يكون التطوع فرصة لبناء علاقات واستثمارها لأمر شخصية، كالحصول على وظيفة أو مهنة.
- بما أن العمل التطوعي جهد بشري وأموال تبذل، يشكل ما يمكن تسميته الجهد الاستدراكي، الذي يعوض مواطن القصور في النظم الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وحتى السياسية، على تحقيق العدالة الاجتماعية، هذا على مستوى العمل الجماعي. أما على مستوى العمل الفردي، فهو أيضا نوع من الاستدراك، على تقصير الفرد تجاه ربه، وتجاه مجتمعه. إن أهداف ومقاصد المنظمة معنية بمسائل تدخل في اختصاص المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

قائمة المراجع.

- 1 تغريد حسن الغوطي، أطروحة مقدمة لنيل درجة الماجستير بعنوان: التنسيق مع المنظمات الدولية ودوره في دعم القطاع الصحي الحكومي بقطاع غزة، جامعة الأقصى، 2015، ص 30.
- 2 هبة محمد العيني، مصطفى كافي، المنظمات الدولية والاقليمية، دار حامد للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، عمان، 2016، ص 33.
- 3 سعد الله، عمر، المنظمات غير الحكومية في الجزائر أثناء الاحتلال، الجزائر، دار هومة، للطباعة والنشر، 2009، ص 35.
- 4 قنديل، أماني، الموسوعة العربية للمجتمع المدني، القاهرة: مكتبة الأسرة، 2008، ص 20
- 5 عيادة مليكة، دور ومكانة المنظمات غير الحكومية في العلاقات الدولية، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2004، ص 39.
- 6 محمد بو سلطان، مبادئ القانون الدولي العام، الجزء الثاني، دار الغرب للنشر والتوزيع، ص 292.
- 7 الجريدة الرسمية المغربية العدد 2404 لسنة 1958، العدد 3154 لسنة 1973، في: [adala.justice.gov.ma/production/html/Ar/159643.htm\(12-6-2015\)](http://adala.justice.gov.ma/production/html/Ar/159643.htm(12-6-2015))
- 8 عيادة مليكة، المرجع السابق، ص 42.
- 9 بشار صالح ابراهيم النعيمي، مدخل إلى المنظمات غير الحكومية ، دار الجنان للنشر والتوزيع، الأردن، 2017، ص 13.
- 10 شمشوع قويدر، دور المنظمات غير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي، رسالة دكتوراه في القانون العام، جامعة بوبكر بلقايد، تلمسان، 2013-2014، ص 34.
- 11 بشار صالح ابراهيم النعيمي، المرجع السابق، ص 13.
- 12 شمشوع قويدر، المرجع السابق، ص 25 وما بعدها.
- 13 شمشوع قويدر، المرجع السابق، ص 30.
- 14 علي عباس مراد، المجتمع المدني والديمقراطية، المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، بيروت ط 2009، 1، ص 23.
- 15 يتقاطع مفهوم الشرعية مع مفهوم المشروعية، وكثيرا ما يتم الخلط بينهما، فالشرعية legitimacy ، تعني قبول المحكومين بحق القائمين على السلطة بممارسة هذه السلطة ورضاهم عنهم، وتعني المشروعية legality ، ضرورة التزام القائمين على السلطة بالدستور والقانون. فإذا رأى المحكومون أن القائمين على السلطة يغتصبون هذه السلطة ولا يحق لهم ممارستها فقد نظام الحكم شرعيته. أما إذا لم يلتزم الحاكم بالدستور والقانون يفقد نظام الحكم مشروعيتها.
- 16 جيراييل الموند ، السياسة المقارنة إطار نظري، ترجمة محمد زاهي بشير المغربي، منشورات جامعة قاريونس، بنغازي ط 1، 1996، ص 23.

- 17 علي عباس مراد، المرجع السابق، ص25.
- 18 بايندر افيليس، هيلاري، "دليل المنظمات غير الحكومية"، وزارة الخارجية الأمريكية، مكتب برامج الإعلام الخارجي ، مقال منشور على الموقع الإلكتروني، <http://khair.ws/library/132/>
- 19 Linda Cardinal et Caroline Endrew, la démocratie à l'épreuve de la gouvernance (uttawa: collection gouvernance, les presses de l'université d uttawa,2001), p : 09
- 20 نايف محمد المرواني، نظريات العمل التطوعي، <http://www.arjja.com/news/4072>
- 21 فوزية دياب، القيم والعادات الاجتماعية، مع بحث ميداني لبعض العادات الاجتماعية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1980 ، ص16
- 22 فوزية دياب، المرجع السابق ص16
- 23 فوزية دياب، المرجع السابق، ص23